

الجممورية العربية السورية وزارة التعليم العالي المجلس الأغلى المعاهد المتوسطة

قرار رقم / 142 /ه

وزير التعليم العالي ، رئيس الجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة .

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / 143 / لعام 1966 .

و على أحكام القانون رقم / 59 / لعام 2001 و تعديلاته .

و على ما أقره المحلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 6/ 6/2013.

يقرر ما يلي:

مادة 1 – تمدد الفترة المحددة بالقرار رقم /390هـ تاريخ 2012/1/5 لتقديم الطلبات للطلاب المفصولين الذين مضى على عقوبتهم بالفصل النهائي أكثر من سنتين و يرغبون بالعودة إلى المعهد لغاية 2013/10/15.

مادة 2 - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور محمد يحيى معلا

2013/6/11